فانها ملعونة قال عمران فكأني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد رواه مسلم وعن أبي برزة رضي ا عنه قال بينما جارية على ناقة عليها بعض متاع القوم إذ بصرت بالنبي صلى ا عليه وسلم وتضايق بهم فقال حل اللهم العنها قال فقال النبي صلى ا عليه وسلم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة رواه مسلم وهذا النهي يتناول المصاحبة دون باقي التصرفات فيها من السفر بها في وجه آخر والبيع وغير ذلك وقد بسطت شرحه في كتاب الرياض الثانية والثلاثون يستحب للمسافر أن يكبر إذا صعد الثنايا وشبهها ويسبح إذا هبط الأودية ونحوها ويكره رفع الصوت بذلك لحديث جابر قال كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا رواه البخاري وعن ابن عمر قال كان رسول ا صلى ا عليه وسلم وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا وإذا هبطوا سبحوا رواه أبو داود بإسناد صحيح وعنه قال كان رسول ا صلى ا عليه وسلم إذا قفل من الحج أو العمرة كلما أوفى على ثنية أو فدفد كبر ثلاثا ثم قال لا إله إلا ا وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق ا وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده رواه البخاري ومسلم الفدفد بفتح الفائين بينهما دال مهملة ساكنة الغليظ المرتفع من الأرض وعن أبي هريرة أن رجلا قال يا رسول ا إني أريد أن أسافر فأوصني قال عليك بتقوى ا والتكبير على كل شرف فلما ولى الرجل قال اللهم اطو له البعيد وهون عليه السفر رواه الترمذي وقال حديث حسن وعن أبي موسى الأشعري رضي ا عنه قال كنا مع النبي صلى ا عليه وسلم وكنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا فقال النبي صلى ا عليه وسلم يا أيها